

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4378 - أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر قال : حدثنا محمد بن وهب بن أبي كريمة قال : حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن سعيد بن الحارث قال Y كنت عند عبد ا بن عمر بن الخطاب إذ جاءه رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن إن ابنا لي كان بأرض فارس فوقع بها الطاعون فنذرت : إن ا نجي لي ابني أن يمشي إلى الكعبة وإن ابني قدم فمات فقال له عبد ا : أوف بنذرك فقال له الرجل : إنما نذرت أن يمشي ابني وإن ابني قد مات فغضب عبد ا وقال : أولم تنهوا عن النذر ؟ سمعت النبي A يقول : (إن النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره ولكن ا ينزع به من البخيل) .

فلما رأيت ذلك قلت للرجل : انطلق إلى سعيد بن المسيب فسله فانطلق إليه فسأله ثم رجع فقلت : ماذا قال لك ؟ قال : امش عن ابنك قال : أيجزئ عني ذلك ؟ فقال سعيد بن المسيب : أ رأيت لو كان على ابنك دين فقضيته أكان يجزئ عنه ؟ قلت : بلى قال : فامش عن ابنك K

إسناده قوي